

[454-7174] حكم المسح على الجورب المشقوق - الشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

اليكم سماحة الوالد يقول السائل ما حكم المسح على الجورب او الشراب الذي فيه خرق بسيط وما هو الفرق بين الجورب والشراب الجورب هو الشراب ويشترط فيه ان يكون سميكاً يستتر ما وراءه فاذا كان فيه خروق او شقوق يظهر شيء من الجلد فلا يمسح عليه -

00:00:00

لانه ليس حائلاً. اما اذا كان الشيء الذي فيه غير ظاهر مثل خلل النسيج شيء غير ظاهر فهذا لا يضر خلل النسيج ما يضر. نعم -

00:00:20